

**قرار لرئيس المجلس الجماعي لأولاد ستوت**

رقم 56 بتاريخ 05 دجنبر 2024.

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعات أولاد ستوت  
(رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح)

ان رئيس المجلس الجماعي لجماعة أولاد ستوت،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14 – 113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2522.21.1443 الصادر في 21 من ربى الأول (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعين في بعض المناصب العليا بادارات الجماعات
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم: 1019.24.1445 الصادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة.
- بناء على مقرر مجلس جماعة أولاد ستوت المتخذ خلال دورته العادية المنعقد بتاريخ 02 أكتوبر 2019 المتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي الاداري لجماعة أولاد ستوت.

**قرار مالي**

**المادة الأولى:** يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية:

- رئيس قسم (02).
- رئيس مصلحة (04).

رئيس مصلحة	رئيس قسم
مصلحة الموارد المالية و الجبايات و النفقات	قسم الشؤون الادارية و المالية و الجبايات
مصلحة الموارد البشرية و الشؤون القانونية وشئون المجلس	
مصلحة الحالة المدنية و المصادقة على الوثائق	قسم الشؤون التقنية و الاقتصادية و الاجتماعية
مصلحة التعمير و البيئة	

**المادة الثانية:** حدد عدد المناصب الشاغرة في ستة (06) مناصب .

### المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه:

- 1) الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة او لاد سنتوت الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:
  - ان يكونوا مرتبيين على الاقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - ان يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
  - ان يتوفروا عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على اربع (4) سنوات على الاقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او خمس (5) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بادارة الجماعة.
  - ان يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن الاعفاء من هذا الشرط.

### المادة الرابعة: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة او لاد سنتوت الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:
  - ان يكونوا مرتبيين على الاقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
  - ان يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
  - ان يتوفروا عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على سنتين(2) على الاقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين بادارة الجماعة.
- 2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ هذا الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة .
  - غير أنه ، اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن استثناء من احكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقديم مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتباون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لائق عن خمسة عشرة(15) سنة من الخدمة الفعلية بادارات الدولة او الجماعات الترابية ، منها اربع (4) سنوات ، على الاقل ، في الدرجة المذكورة .

### المادة الخامسة: تحدد مهام المناصب الشاغرة و الكفاءات المطلوبة لتقديرها حسب الملحق المرفق بهذا القرار .

### المادة السادسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى للترشيح موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة او لاد سنتوت و رأيه حول كفاءة المترشح.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية ،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة.
- نسخة من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصدق على مطابقتها للاصل.
- قرار التعين في الاطار الحالي.
- قرار التعين في منصب المسؤولية اذا توفر.

### المادة السابعة: تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة او لاد سنتوت، قبل تاريخ : 24 دجنبر 2024..... و هو آخر اجل لقبول الترشيحات .

### المادة الثامنة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة او لاد سنتوت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا اجراء المقابلة الانقانية.

### المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و يلصق بمقر الجماعة.

حرر باولاد سنتوت في: 2024/11/05.

امضاء: رئيس جماعة او لاد سنتوت

ناظور من الرئيس و مستشاره  
السيد  
محمد بخواتي

تأشيرية: عامل اقليم الناظور

العامل  
امضاء: جمال الشعراوي  
②

4 - دجنبر 2024

